وبيع نخل طرحه وصوف تبنا واقلاع وفي نقلبو

اجرا من شركة وبعد عقد وغو طوعه لزيدة

من عمل او مال او هما معا فلبعض ذا اطرد بها امنعا

كبيعه المواضعة شرط النقد والفرع بالخيار بعد العقد

فائدة اختلف في المبهمات النزر دات في الصحة

في المبهمات المترددات ومجز الى المعلوم بات

لهم خلاف كمن اكترى كيرا ضمن رامع عرف تقدم ثرا

ومن يبع شرط قطع او تبقيه مع جهل بوصف فنو له

ومن قبل ما يشتريه وسعا لكل واحد كذا وبما

يشتري له الرجوع عن عيبها او نحوه فيه متى ما بها

ومن باع شيئا على ان يتجرا له به كسنة او اجرا

له على تجر بهم سنة او الكراء على غنم معينة

عاما ولم يشترطوا الخلفا او تصرفه فلان قاسم هكذا

لا على اطلاقهم بمنعهم بغير الجواز فاعلم

كابن حبيب اصبغ واشهبا سحنون وابن الماجشون ...

مستاجر على التعلم ... لبلد بنصفه وجهل

النقد في الحال او الحال او النظ... والمشتري المبيع ...

فائدة اختلف فيمن ملك كذا هي دار من

هل ما الزكا ... ارض ملكا بالاحتياج وذا سلكا

عليه ... وكذا الزرع واما في الثمار

ان برئت والنبي ... وبالانزراج عكس ...

وما الزكا ... بها ما ... وانقى هذا ... والي ...

النظائر التي يصح البيع ويبطل الشرط

في سبعة نبيع ... شرط كما بعضهم ... نقل

من ... بزرع اخضرا ... الى ...

او لا مواضعة او ... في بايع امته او ...

والمشتري ... بالثمن لنحو شهر فبايع ...

او لا يقوم ... ثمن او غرض ...

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1